

ضمن مشروعها الساعي إلى استكمال الترسنة القانونية لإصلاح صندوق المقاصة، أفرجت الحكومة أخيرا على مشروع قانون جديد يهتم الصندوق، وينص على إحداث لجنة لليقظة لتجنب مخاطر الأسواق العالمية. ويهدف إحداث اللجنة المذكورة، إلى "ضمان يقظة فعالة ودائمة على مستوى الأسواق العالمية للمواد المدعمة"، حيث يشير القانون أن من مهامها "الإخبار عن المخاطر المحتملة فيما يخص التمويل الأفضل بالمواد المدعمة". وفي هذا الاتجاه ستتجه اللجنة الجديدة وفقا لمشروع القانون الذي سيعرض على أنظار المجلس الحكومي، إلى "اقتراح الإجراءات الكفيلة بتجاوز هذه المخاطر"، مشيرا إلى ضرورة "تقديم الاستشارة للحكومة حول الاستراتيجيات والآليات الواجب وضعها من أجل عقلنة نظام المقاصة". ووفقا للمشروع الجديد الذي أعده وزير الشؤون العامة والحكومة محمد الوفاء، فإن قرارات دعم أسعار بعض المنتوجات أو الخدمات تتخذ بمرسوم لرئيس الحكومة، مشيرا إلى أن هذا المرسوم يحدد عند الاقتضاء المدة الزمنية لهذا الدعم، ونص على أن "تودع وجوبا الطلبات المتعلقة بالمساعدات أو المبالغ المرجعة أو الإعانات المالية لدى الصندوق داخل أجل سنة من تاريخ نشوء الدين وإلا سقط الحق فيها". هذا ويتعين على المستفيدين من المساعدات أو المبالغ المرجعة أو الإعانات المالية الممنوحة من طرف صندوق المقاصة حسب القانون المذكور، "أن يدلوا بجميع وثائقهم المحاسبية كلما طلب منهم ذلك المستخدمون أو الأعوان"، حيث أقر في هذا الاتجاه مجموعة من العقوبات للمخالفين. ونص المشروع الجديد على أن "يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبالغرامة من 100 ألف درهم إلى 500 ألف كل من زور أو أدلى بوثائق مزورة قصد الإستفادة بدون وجه حق من المساعدات أو المبالغ المرجعة أو الإعانات المالية". "الممنوحة من قبل الصندوق"، مضيفا أنه "تطبق العقوبة نفسها على كل من زور أو أدلى بوثائق مزورة في شأن الاقتطاعات المستحقة".